

وثيقة التأمين تغطي مصاريف علاج الإصابة بفيروس "كورونا" والحالات المشتبه بها

المصدر: مجلس الضمان الصحي

تاريخ النشر: 06 مارس 2020

أكد مجلس الضمان الصحي التعاوني إن العناية الطبية لعلاج الإصابة "بفيروس كورونا المستجد covid-19" والحالات المشتبه بها هي ضمن التغطية لوثيقة الضمان الصحي وتشمل جميع مصاريف "الكشف الطبي والتشخيص والأدوية وأي أجهزة أو مواد غير مستثنة بالوثيقة"

وقال المتحدث الرسمي باسم المجلس ياسر المعارك أن فيروس كورونا يقع في دائرة الأمراض المدرجة ضمن منافع الوثيقة، شأنه في ذلك شأن كافة الفيروسات التي تصيب الجهاز التنفسي التي تلتزم التغطية التأمينية بعلاجها، مُشددًا على أن المجلس يعمل مع جميع الجهات ذات العلاقة من مقدمي خدمات الرعاية الصحية المعتمدين تحت مظلة التأمين وشركات التأمين الصحي إضافة إلى المؤسسات الحكومية والخاصة بما يكفل ضمان توفير خدمات التأمين الصحي المناسب للمؤمن لهم والمستفيدين بسرعة ودون أي تأخير وبالشكل الذي يضمن توفير أفضل الخدمات التأمينية لمستحقيها، وأهاب المعارك بجميع المؤمن لهم الإستفادة من قنوات الإتصال التي أتاحها المجلس للرد على كافة القنوات التالية: التساؤلات وتلقي الملاحظات والمقترنات واستقبال الشكاوى وذلك من خلال أحد البريد الإلكتروني www.cchi.gov.sa: الرقم الموحد 920001177 البوابة الإلكترونية أو تطبيق الهواتف الذكية بالإضافة إلى قنوات التواصل الاجتماعي: (تويتر، فيس بوك، لنكد إن) على الصفحات الرسمية للمجلس [cchiksa@Info@cchi.gov.sa](mailto:Info@cchi.gov.sa).